بسم الله الرحمن الرحيم

شرح كتاب التوحيد

معالي الشيخ الدكتور

عبد الكريم بن عبد الله الخضير

عضو هيئة كبار العلماء

وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

تاريخ المحاضرة:	1438/07/21هـ	المكان:	مسجد جعفر الطيار

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

قال الإمام المجدد –رحمه الله تعالى–: "باب من أطاع العلماء والأمراء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرَّم الله، فقد اتخذهم أربابًا من دون الله.

وقال ابن عباسٍ –رضي الله عنهما–: يوشك أن تنزل عليكم حجارةٌ من السماء، أقول: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم– وتقولون: قال أبو بكرٍ وعمر؟!".

"**تنزل**" هكذا عندك، الطبعات الثانية ما الضابط؟ الذي معه قرة عيون الموحدين، الطبعات الثانية مضبوطة تنزل، تُنَزَّل؟

طالب:.....

في المتن.

هذا من ... هو تنزَّل.

طالب:.....

ماذا؟

طالب:.....

معك مثلنا أنت ما تستدرك علينا نُريد طبعات ثانية.

طالب:.....

ماذا؟

طالب:.....

هاته.

طالب:.....

الذي حفظناه من بداية الطلب إلى يومنا هذا عن شيوخنا وشيوخهم "**يُوشك أن تُنزَّل عليكم حجارةٌ من السماء**" ونُسخ ثانية ما فيه غير هذه؟

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

ماذا يقول؟

طالب:.....

تُنزَّل إن كانت بضم أوله، إذا كانت بضم أوله تُنزَّل.

طالب: يُوشك.

"**يُوشك**" هذه مفروغٌ منها.

طالب:.....

وهذا مراجع ثلاثون نُسخة على الذي معنا هذا.

طالب:.....

الذي معك ثلاثون نُسخة مُراجعة عليه.

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

نعم، انظر في المسند، هذا عندكم بنحو هذا اللفظ؟

طالب:.....

على كل حال تنزل ما هي نزلت من نفسها لابد أن تُنزَّل لن تنزل بنفسها.

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

فالكلام على الأصل المصدر الأصلي الذي أُخذ منه هذا الكلام. أخونا هذا الذي عند العمود ما الذي عندك ضبطه؟ الضبط الذي عندك؟

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

كمِّل كمِّل.

طالب:.....

لكن المشكلة ما يضبطون الطبعات الأولي ما تضبط.

طالب:.....

ماذا يقول؟

طالب:.....

ماذا يقول؟

طالب:.....

هذا ما قال التيسير هذا، هذا الذي طبع التيسير.

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

يعني على التيسير الشيخ شارحه.

طالب:.....

.... معلقًا على التيسير.

طالب:.....

ما يقول: شرح، يقول: حاشية.

طالب:.....

هو مجلد واحد؟

طالب:.....

التيسير أكبر من هذا، شرح؟

طالب:.....

نعم -الله يوفق الجميع إلى ما يُحبه ويرضاه- كمِّل.

"وقال الإمام أحمد بن حنبلٍ -رحمه الله-: عجبت لقومٍ عرفوا الإسناد وصحته، يذهبون إلى رأي سفيان، والله تعالى يقول: {فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ} [النور:63] الآية، أتدري ما الفتنة؟ الفتنة الشرك لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه شيءٌ من الزيغ فيهلك.

وعن عدي بن حاتمٍ -رضي الله عنه- أنه سمع النبي -صلى الله عليه وسلم- يقرأ هذه الآية {ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ} [التوبة:31] الآية، فقلت له: إنا لسنا نعبدهم، قال: «أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اَللَّهُ فَتُحَرِّمُونَهُ، وَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اَللَّهُ فَتُحِلُّونَهُ؟» فقلت: بلى، قال: «فَتِلْكَ عِبَادَتُهُم» رواه أحمد والترمذي وحسَّنه.

فيه مسائل:

الأولى تفسير آية النور.

الثانية: تفسير آية براءة.

الثالثة: التنبيه على معنى العبادة التي أنكرها عدي.

الرابعة: تمثيل ابن عباس بأبي بكرٍ وعمر -رضي الله عنهما- وتمثيل أحمد بسفيان.

الخامسة: تغير الأحوال إلى هذه الغاية، حتى صار عند الأكثر عبادة الرهبان هي أفضل الأعمال، وتسمى: الولاية، وعبادة الأحبار هي العلم والفقه، ثم تغيرت الحال إلى أن عُبد من ليس من الصالحين، وعُبد بالمعنى الثاني من هو من الجاهلين".

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

يقول المؤلف –رحمه الله تعالى–: "**باب من أطاع العلماء والأمراء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرَّم الله، فقد اتخذهم أربابًا من دون الله**" لا شك مَن نصب نفسه مُشرعًا يُحلل ويُحرِّم فقد جعل نفسه شريكًا لله –جلَّ وعلا– {أَمْ لَهُمْ شُرَكَاؤُا شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ} **[الشورى:21]** فالذي يُحلل الحرام، ويُحرِّم الحلال لا شك أنه نصب نفسه شريكًا لله –جلَّ وعلا– ومن أطاعه في هذا من غير إكراه؛ لأنه قد يكون هناك إكراه والمكره معذور فقد اتخذه ربًّا من دون الله كما سيأتي.

والإشكال أنه قد يوجد من التشريعات البشرية ما يُخالف شرع الله، فيتضمن تحليل الحرام أو تحريم الحلال، فيُنكره الناس في أول الأمر يُنكرونه؛ لأنهم عملوا بشرع الله –جلَّ وعلا– ثُم غُير، يعني يُنكره الناس بلا شك، لكن مع الوقت وتتابع الأجيال عليه يألفونه ولا يُنكرونه وهذا من عظائم الأمور، ابن القيم يقول: والله ما خوفي الذنوب، وإنها لعلى سبيل العفو والغفران، لكن ما أخشاه انسلاخ القلب من تحكيم هذا الوحي والقرآن.

هذه من أعظم الأمور وينزل تباعًا في سائر الأقطار، أما بلاد الكفر فلا شيء أعظم من الكفر، الإشكال في بلاد المسلمين تنزل أنظمة وتنزل قوانين مُخالفة لشرع الله، وتُفرض على الناس في أول الأمر، ثم في آخر الأمر يألفها الناس ويمشون عليها ولا يستنكرها أحد.

فهذا الباب من أعظم الأبواب في كتاب التوحيد، الناس ما يستنكرون مثل هذه الأمور مثل ما جاء عن عدي بن حاتم "لسنا نعبدهم"، يعني ما نحن نصلي لهم، ولا نسجد لهم، ولا نصوم لهم لا، فبيَّن له معنى العبادة {اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ} **[التوبة:31]** قال: «**أَلَيْسَ يُحلُّون الحرام، ويُحرمون الحلال فتطيعوهم؟**» قال: بلى، قال: «**فَتِلْكَ عِبَادَتُهُم**» أليس هذا موجودًا؟ سواءً كان من العلماء المفتونين أو من العلماء أصحاب الهوى والناس يقلدونهم من غير نظرٍ في أدلتهم، وهذا كثير عند مقلدة الأئمة، تجده إذا عُرض عليه الدليل من الكتاب والسُّنَّة قال: ما أدري إن هذا قول الإمام، والدليل إما منسوخ ولا مُتأوَّل ولا....الإمام أفقه منك، وأعرف منك، وأحرص منك، ثم تنتهي المسألة –وهذا عندنا ما أدري عند غيرنا– بـ ولو إذا أُحرج وانتهى ما عنده أي جواب، قال: ولو –ها– هذه مشكلة كبيرة جدًّا.

ثُم يصل الأمر إلى أن يُحرَّم الاجتهاد، ويُغلق بابه، ويُحرَّم النظر في النصوص، ولا تُقرأ إلا للبركة، حتى يقول القائل: ولا يجوز الخروج عن المذاهب الأربعة، ولو خالفت الكتاب والسُّنَّة وقول الصحابي، ولا يجوز الخروج عن المذاهب الأربعة، ولو خالفت الكتاب والسُّنَّة وقول الصحابي؛ لأن الأخذ بظواهر النصوص من أصول الكفر –نسأل الله العافية– هذا مُدوَّن من أراده يقف عليه في حاشية الصاوي على الجلالين عند تفسير آية الكهف {وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا * إِلَّآ أَن يَشَآءَ اللَّهُ} **[الكهف:23-24]**.

ما هو بافتراض؛ لأنه أحيانًا قد يسمع هذا الكلام يُستبعد أن ينطق به عالم، لكن هذا الحاصل، هذا في كتابه وكتبته يده، أليست هذه عبادة؟ إذا قيل: إمامك يقول: هذا حرام، وقد يكون الإمام مجتهدًا ما بلغه الدليل، أو بلغه بطريقٍ لم يصح، لكنه صحَّ عند غيره، ووُجِد الدليل الصحيح الصريح.

عندنا في مذهب الحنابلة أدلة في البخاري ما عمل بها الإمام أحمد؛ لأنه مجتهد مثل البخاري، لكن ما هو موقفنا؟ مثلاً في المذهب لا يرون رفع اليدين بعد الركعتين بعد القيام من التشهد، لماذا؟ هذا في البخاري من حديث ابن عمر.

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

عند البخاري مرفوع، وعند الإمام أحمد يرى أنه موقوف، فالإمام أحمد لا يُلزَم بنقض البخاري وتصحيح البخاري، لكن من جاء بعده، يقول: والله المذهب كذا، تقول له: الدليل الصحيح الصريح كذا في البخاري، يقول لك: ولو الإمام أبخص وأعرف.

إذا عرف الإنسان السبب في كون الإمام أحمد لا يعمل ولا يقول بهذا الموضع من مواضع الرفع؛ لأنه يرى أن الخبر موقوف على ابن عمر، الإمام أحمد معذور باجتهاده، والتابع له في موازنة البخاري مع الإمام أحمد قد يرى أن الإمام أحمد أعظم من البخاري، لكن تلقي الأمة لكتاب البخاري بالقبول، يعني لو أن البخاري نقل عنه الترمذي أنه مرفوع ما هو في الصحيح، والإمام أحمد قال: لا، موقوف، هذا محل نظر نوازن بين قول الإمامين، ما فيه إشكال، لكن في الصحيح، ومزية الصحيح تلقي الأمة له بالقبول، وحينئذٍ نعرف بعض هذه الدقائق قد يُعذر فيها بعض الناس، لكن هناك أشياء صريحة فيه أدلة صريحة ولا مُعارض لها أصلاً، يقول لك: الإمام أبخص ولو.

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

إذا كان في كل شيء معروف أنه اتخذهم أربابًا من دون الله، لكن بعض القضايا قد يعتريها ما يعتريها، وتحتمل من التأويل ما لا يحتمله غيرها، فالنظر في كل قضيةٍ بعينها.

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

النظر في الأدلة لمن لديه أهلية النظر متعين، ولا يُعذر، أما من ليست لديه أهلية النظر ففرضه سؤال أهل العلم وتقليدهم.

طالب:.....

لا..لا، له أهليةٌ أخرى النظر لأهل النظر ما هو لكل أحد، أنت تكلف عاميًّا لا يقرأ ولا يكتب أن ينظر في حديثٍ في إسناده ابن لهيعة، ثم ينظر في ثلاثة عشر قولًا من أقوال أهل العلم فيما قالوه في ابن لهيعة، هذا أنصاف المتعلمين ما يُدركونه.

هذه المسائل مراتب ودرجات، والمتعلمون كذلك طبقات كل عليه من الحمل ما يُناسب مستواه.

"**فقد اتخذهم أربابًا من دون الله**" "**مَن أطاع**" مَن موصولة أم شرطية؟

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

شرطية بدليل "**فقد**" الفاء داخلة في جواب الشرط، ومن قال: باب الذي أطاع العلماء يعني تكون موصولة ودخلت الفاء في خبرها؛ لأن الشرط فيه شوب أو الموصول فيه شوبٌ من الشرطية، ويُشاركه في عمومه.

على كل حال سواءً كانت موصولة أو شرطية المعنى واضح.

"**وقال ابن عباسٍ**".

طالب:.....

أين؟

طالب:.....

اتخذهم أربابًا.

طالب:.....

"**فقد اتخذهم**" { ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا } **[التوبة:31]** هذا النص.

طالب:.....

الربوبية من الربوبية.

"**وقال ابن عباسٍ -رضي الله عنهما-: يوشك أن تنزل عليكم**" أو تُنزَّل عليكم، ولا فرق، المعنى واحد، المُنزِّل هو الله -جلَّ وعلا- ولا يُمكن أن تنزل، ويُنسب الشيء لفاعله الحقيقي، ويُنسب إلى غيره من باب التجوُّز، كما يُقال: مات فلان، هو الذي مات أم الله الذي توفاه؟ { ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلۡأَنفُسَ } **[الزُّمَر:42]**.

"**يوشك أن تُنزَّل عليكم حجارةٌ من السماء، أقول: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وتقولون: قال أبو بكرٍ وعمر؟!**".

في متعة الحج ابن عباس يرى وجوب التمتع، وأمر النبي -صلى الله عليه وسلم- أصحابه أن يُحِلوا ويجعلوها عمرة، وقال بعد أن ندم على سوق الهدي: **«لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سُقت الهدي ولجعلتها عمرة»** فمن هذا يرى ابن عباس أن التمتع واجب، ثم يُعارضه من يُعارضه، يقول: هذا أبو بكر وعمر لا يرون أنه واجب، فيقول: "**يوشك أن تُنزَّل عليكم حجارةٌ من السماء، أقول: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وتقولون: قال أبو بكرٍ وعمر؟!**" المعارضة لقول الله -جلَّ وعلا- أو قول رسوله-عليه الصلاة والسلام- بقول أحد، ولا يُقبل في هذا أي أحد كائنًا من كان، وإذا كان ابن عباس يُمثِّل بابي بكرٍ وعمر، فمن دونهم من باب أولى **«اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكرٍ وعمر»**، **«عليكم بسنتي وسُنَّة للخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ»** ومع ذلك لا يُمكن أن يُعارض قول الله وقول رسوله بقول أحد، حتى أبي بكر وعمر.

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

لا، إذا ما فيها دليل ما يخالف.

طالب:.....

إذا ما فيها دليل لا بأس، أما ما فيه دليل فلا قول لأحد، فلا قول لأحدٍ كائنًا من كان.

وقد يخرج عن التقعيد العام أشياء لأمور وقرائن، وأشياء احتفت بها ومُعارِضات ومعارضة لما اعتُمد عليه في هذه المسألة عند أحدٍ من أهل العلم لم يعلم بها فلان، المقصود أن يكون الأصل والهدف عند المسلم العمل بالكتاب والسُّنَّة، هذا هو الأصل.

طالب:.....

"**أربابًا**" واضح اللفظ.

طالب:.....

المقصود أن النص على أنهم أرباب، وسيأتي في كلام عدي بن حاتم ما يُوضح ذلك.

الآن ابن عباس استنكر وأنكر على من عارض قوله المبني على الدليل من كلام رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عارضه بقول أبي بكرٍ وعمر، الآن يُعارضون ما جاء عن الله وعن رسوله

–عليه الصلاة والسلام– بقوانين وضعية، تقول كذا، والنظام يقول كذا، صار الناس ما عندهم ولا حس شرعي، أنا لا أقول الناس كلهم، يعني بعضهم موجود هذا، مادام النظام على هذا ما....

الشيخ/ الطنطاوي –رحمه الله– لمَّا أُلغيت المكاييل والموازيين أُلغيت واستُبدلت، الموازين استمرت، لكن بطريقةٍ غير التي كانت عليها، وكان قاضيًا في الشام جيء له بشخص متهم بحيازة صاع، وعليها عقوبة سجن وغرامة ماذا يفعل هذا القاضي؟ عنده نظام يُجرِّم هذا الذي حاز الصاع، وعنده النصوص، ومثل هذا القضاء قبل الحكم في قبوله –وهو مشتمل على مثل هذه الأمور– قبوله الدخول فيه.

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

علماء الهند لمَّا طُبِّق عليهم القانون البريطاني، وطُلِب منهم قضاة يحكمون بين الناس أرسلوا سؤالاً للشيخ/ محمد رشيد رضا، يقولون: هذا الواقع، فهل يُترك القضاء لغير علماء المسلمين ينفعون أصحابهم وأرباب ديانتهم، والمسلمون يتضررون، ويُحكم عليهم رغم أنوفهم بهذه القوانين، قال: إذا كان فيه تخفيف من الضرر على المسلمين، وتقليل الشر بقدر الإمكان، فلا مانع من الدخول فيه، ومازال الأمر إلى الآن العلماء يختلفون، من العلماء من أهل الاحتياط والتحري يقول: ما عليك من الناس أهم عليك نفسك، لا تُقحم نفسك في شيءٍ فيه خطر، وبعضهم ينظر إلى المزاحمة و....يسمونه مزاحمة وتخفيفًا للشر وكذا وكذا، يقول...هذا موجود حتى الآن في شيوخنا الموجودين الآن.

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

المسألة فيما نعيشه الآن، فيما حصل في عهده –عليه الصلاة والسلام– وأقره النبي –عليه الصلاة والسلام– النجاشي هل هو مُطالب بتنفيذ مسائل فرعية ما بلغته؟ ما بلغته.

على كل حال الأمر ليس بالسهل، هذا الشامي الذي اتُّهم بحيازة صاع جيء به للطنطاوي ما استطاع الطنطاوي أن يقول: هذا شرعي ما عليك شيء، ما يستطيع أن يُصادم القانون، ما الذي قال له؟ قال: أنت اقتنيت هذا الصاع على أنه آنية من الأواني، قال: نعم، قال: ما عليك شيء، لكن هل هذا الحكم صحيح؟ هو تخليص لهذا الرجل من العقوبة، لكن هذا تلفيق، تلفيق ما تمشي معه الأحكام الشرعية، لو وافق الحق ولم يقصده من الأصل حكم بغير ما أنزل الله ووافق هذا الحكم شرع الله.

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

لم يحكم بما أنزل الله ولو وافق، فالمسألة إذا وصل الضعف إلى هذا الحد في الأمة ما تجد في بلد من البلدان...هذه البلاد مستثناةُ وفيها من الخير ما فيها، والحكم بما أنزل الله في المحاكم الشرعية معروف، لكن الله يستر.

البلدان الثانية التي فيها الجموع الغفيرة من المسلمين بلد فيه ثلاثمائة مليون، وبلد فيه مائة مليون، وبلد فيه مائتان يُحكَمون بأحكام الطواغيت، ولا أحد يستطيع أن يُنكر، ولا أحد يستطيع أن يُغير، الغربة مُستحكمة هذه الغربة، هذه هي الغربة، والتشريع في الإسلام شأنه عظيم ليس من المسائل الفرعية، من الأصول، والقول بكفر من حكم بغير ما أنزل الله بحثه معروف عند أهل العلم، ومراتبه معروفة، وحُكم في القرآن على من يحكم بغير ما أنزل الله بثلاثة أحكام: بالكفر، بالظلم، بالفسق، وقد تجتمع معانيها، فقد يُطلق الظلم على الكفر، يُطلق الفسق على الكفر، وهكذا، لكن المسائل أو الأحكام تختلف باختلاف المقاصد، فمن يرى أن حكمه أو حكم البشر أفضل من حكم الله فهذا كافر إجماعًا، هذا ما فيه تردد في تكفيره وخروجه من الملة.

الذي يرى أن حكم الله هو الكامل، وهو المناسب، وهو الصالح والمُصلح لجميع الأزمان هذا وحكم بغير ما أنزل الله هذا أطلقوا عليه الفسق، ولم يحكموا بكفره.

وبعضهم يرى أنه إذا حكم بجميع فروع الشريعة بغير ما أنزل الله يجعلونه مُشرِّعًا من دون الله.

وعلى كل حال ما هو موضع بحث المسألة هنا، لكن الأمور خطيرة، والأوضاع ما تسُر، والعدو مُجلِب على المسلمين بكل ما أُوتي من قوة؛ لتغيير شرع الله، نسأل الله الثبات على ما منحنا من خير، وأن يدفع عنا شرهم وكيدهم، وأن يرد كيدهم في نحورهم.

"**وقال أحمد بن حنبلٍ -رحمه الله-: عجبت لقومٍ عرفوا الإسناد وصحته، يذهبون إلى رأي سفيان**" عندهم الدليل من السُّنَّة، ويعرفون صحة هذا الخبر، ثم يقولون: قال سفيان، سفيان الثوري إمام من أئمة المسلمين، وتمثيل الإمام أحمد به يدل على أن له شأنًا عظيمًا عنده، كما هو شأن أبي بكر وعمر بالنسبة لابن عباس، ما يُمثَّل بأي واحد هذا سفيان، "**يذهبون إلى رأي سفيان**" طيب وأنت يا أحمد هل جاءوا وتابعوك ألوف مؤلفة ملايين من المسلمين، وسمعنا منهم من مقلدتهم، حتى من عُرِفوا بالصلاح وكذا، ولكنهم عاشوا على التقليد قد يقعون في شيءٍ من هذا، وهو أحمد إمام أهل السُّنَّة والجماعة أو مالك نجم السُّنن أو الشافعي أو غيرهم من الأئمة، تجد التابع المقلد يقول مثل هذا الكلام، أنت أعرف من أحمد؟ ماذا تقول أنت؟ إذا قال لك: أنت أعرف من أحمد ماذا تقول؟ ما عليه أحمد، ما أحمد عندي الدليل، أحمد أعظم من هذه الآية أو الحديث؟!

"**يذهبون إلى رأي سفيان**" وكان سفيان الثوري إمامًا متبوعًا كالأئمة الأربعة، واستمر مذهبه إلى القرن الثالث، وله أتباع، لكنهم انقرضوا.

"**والله تعالى يقول:** {فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ} **[النور:63]**" {فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦ} **[النور:63]** فيتبعون أمر غيره كما تبعوا سفيان وتركوا الدليل، تبعوا أحمد وتركوا الدليل، هؤلاء يُخشى عليهم من الفتنة، قال الإمام أحمد: "**أتدري ما الفتنة؟ الفتنة الشرك**" والفتنة أشد من القتل؛ لأنها خسران الدنيا والآخرة، والقتل خسرانٌ للدنيا.

"**أتدري ما الفتنة؟ الفتنة الشرك، لعله إذا رد بعض قوله**" قول النبي -صلى الله عليه سلم- "**أن يقع في قلبه شيءٌ من الزيغ فيهلك**" إذا رد النص من الكتاب أو السُّنَّة يُعاقب، فيقع في قلبه زيغ، شرك، كفر، ثم يترتب عليه الهلاك القتل في الدنيا، والهلاك بالخلود بالنار، فالأمر ليس بالسهل.

قال -رحمه الله-: "**عن عدي بن حاتمٍ**".

نعم.

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

هو الإنسان إذا كان من أهل الاطلاع الواسع كلٌّ يعرف قدر نفسه ما يحكم ويرد بأدنى شيء، لكن إذا تأكد، وأكثر ما يكون هذا الاختلاف مع الظاهرية، يكون النص فيه أمرًا صريحًا والأئمة قاطبة يقولون: بأنه للاستحباب، والظاهرية يقولون: الأصل في الأمر الوجوب، فهل نترك أقوال الأئمة أهل الاتباع والتحري والتثبت أو الاطلاع الواسع، ونأخذ بقول الظاهرية؛ لأن ظاهر النص يسند قولهم، ولو لم يُوافقهم أحد؟

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

ماذا فيه؟

طالب:.....

لا..لا هي المسألة في نصٍ اطلع الكلّ عليه.

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

قال: إنه يُكره.

الآن الاجتهاد في مسائل القضاء، لو فُتح المجال لجميع القضاة بما فيهم الشباب الذين في العشرينات، ولم يتمكنوا من العلم، وقيل لهم: اجتهدوا، وانظروا في النصوص، وانظروا في أقوال أهل العلم بأدلتها في كل مسألة قد لا يستطيع بعضهم الوصول إلى الراجح. شباب توهم بعضهم يكون ما أَسَّس ولا أصَّل شأنهم شأن بقية الخريجين، ولو أُلزموا بمذهبٍ معين كما هو الشأن في بلدنا أن الأصل المذهب الحنبلي، جاء التوجيه أنهم لا يخرجون عن المذهب الحنبلي، ثم تساهل الناس، وبدؤوا يجتهدون، وعلى كل حال المسألة لا شك أنها مشكلة، فتبعًا لذلك تجد في أحكام القضاة التفاوت الكبير، واتجه العلماء مع الولاة إلى أن تُقنن الأحكام ويُلزم بها القضاة، وهم يعملون على هذا، وسُبقوا إلى ذلك في مجلة الأحكام العدلية في تُركيا طُبقت على من تحت ولايتهم من بلاد المسلمين، لكن ويبقى أنها مُعضلة ولو قُننت، تمر على بعض القضاة الذي لا يعترف بهذا الحكم، فيُلزم به، فالإلزام بالمذهب أولى.

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

حوادث، الأشخاص يتفاوتون.

طالب:.....

القرائن التي تحتف بكل قضية لها حكمها.

.....

طالب:.....

هي مسائل اجتهادية على حسب من أثبتها، مسائل اجتهادية على حسب اجتهاد من أثبتها، فقطعًا أن فيها ما يُخالف، وأحسن ما يُقال فيها: إنها مثل الزاد أو مثل أي كتاب فقهي أَلَّفه البشر فيه مسائل الأصل فيها الصواب، ويكون فيه مسائل مرجوحة.

طالب:.....

إذا كان المدرس من أهل الاجتهاد والنظر، فيُقرر فيه ما يدين الله به، انظر المقررات في المعاهد العلمية كان الترجيح عند المدرسين على ما يُوافق الكتاب وهو المذهب، ثم ظهر القول بالاجتهاد واتباع النص، فمال بعضهم إلى ما يراه فلان أو ما يراه فلان، وكثُر اتباع الشيخ/ ابن باز ثقةً به، واهتمامه بالنصوص وكذا، تُوفي الشيخ –رحمه الله–، ثم جاء بعده من اقتنع الناس به ومالوا معه، فهذه...لمَّا تنضبط التعليم يجب أن يكون خطًا واحدًا مستقيمًا يُمرَّن عليه الناس، ويُعلَّم عليه الناس في التصور الأول، ثم الثاني النظر في أدلة هذه المسائل، ثم النظر فيمن خالف ودليله، والموازنة بين الأدلة، ولن يستطيع أحد أن يدعي لنفسه أن كل ما يقوله هو الراجح.

"**وعن عدي بن حاتمٍ –رضي الله عنه– أنه سمع النبي –صلى الله عليه وسلم– يقرأ هذه الآية** { ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ } **[التوبة:31] الآية، فقلت له: إنا لسنا نعبدهم**" يعني ما نسجد لهم ونصلي ونصوم لا.

"**قال:** «أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اَللَّهُ فَتُحَرِّمُونَهُ، وَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اَللَّهُ فَتُحِلُّونَهُ؟» **فقلت: بلى، قال:** «فَتِلْكَ عِبَادَتُهُم» **رواه أحمد والترمذي وحسَّنه**".

يقول الإمام –رحمه الله–: "**فيه مسائل:**

"**تفسير آية النور**" {فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمۡ فِتۡنَةٌ} **[النور:63]** التي يستدل بها أهل العلم على أن الأصل في الأمر الوجوب؛ ولذلك تُوُعِد من خالف عن الأمر، ولا وعيد إلا على ترك واجب.

"**تفسير آية براءة**" { ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ } **[التوبة:31]** تفسيرها بما جاء عن النبي –عليه الصلاة والسلام– باتباعهم بتحليل الحرام، وتحريم الحلال.

"**الثالثة: التنبيه على معنى العبادة التي أنكرها عدي بن حاتم**" قال: "**لسنا نعبدهم**" فكان الرد عليه من قِبله –عليه الصلاة والسلام– «أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اَللَّهُ فَتُحَرِّمُونَهُ، وَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اَللَّهُ فَتُحِلُّونَهُ؟» هذه العبادة، قال: «فَتِلْكَ عِبَادَتُهُم».

"**الرابعة: تمثيل ابن عباس بأبي بكرٍ وعمر**" ومَن أعظم من أبي بكر وعمر في هذه الأمة بعد نبيها؟ فكيف يُقلد من دونهم، بل من ليس من أهل العلم، ولا من أهل الفضل، ولا من أهل الصلاح، وادُعيت الولاية لفُجار. في تاريخٍ لسيناء مطبوع قديمًا فيه مقبرة الأولياء الصالحين، ومقبرة الأولياء الشياطين.

طالب: كيف صاروا أولياء؟!

على هذا احمد ربك..احمد ربك، شخص ما عُرِف بركعة واحدة، ولا صيام يوم، ولا ترك فاحشة، ويُقال: إنه ولي رضي الله عنه وأرضاه في طبقات الشعراني، هذه جاءت مرارًا في طبقات الشعراني في ترجمة واحد منهم يقول: وكان –رحمه الله– لم يسجد لله سجدة، وكان –رضي الله عنه– ما فعل، وذكر من الفواحش الأشياء التي ما ترك منها شيئًا، فجاء واحد بقلمه كاتب إذا كان هذا –رضي الله عنه– فلعنة الله على مَن؟ مَن يقرأ في طبقات الصوفية أهل الإغراق في التصوف يجد العجب، عجب كيف تصل العقول إلى هذا الحد، ويُحسن بهم الظن، ويُدعَون، وتُطلب منهم الحاجات من دون الله.

ابن عباس يُمثِّل بأبي بكرٍ وعمر، يعني إذا كانت العقول تُريد تقبل شيء، فمَن أولى من أبي بكرٍ وعمر؟

"**وتمثيل أحمد بسفيان**" سفيان أنا أوصي بقراءة ترجمته سواءً كان في سير أعلام النُّبلاء أو في حلية الأولياء، من خيار هذه الأمة من علمائها وزُهادها، من حُفاظها.

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

...يبقى الأمر القلبي، لكن في الحكم الظاهر هذا.

ما الخامسة؟ "**تغير الأحوال إلى هذه الغاية، حتى صار عند الأكثر عبادة الرهبان هي أفضل الأعمال**" بمعنى طاعتهم في التحليل والتحريم.

"**وتسمى: الولاية، وعبادة الأحبار هي العلم والفقه**"؛ لأن الرهبان العُباد، والأحبار العلماء "**هي العلم والفقه**".

"**ثم تغيرت الحال**" بعد ذلك "**إلى أن عُبد من ليس من الصالحين**" مقبرة الأولياء الشياطين.

"**وعُبد بالمعنى الثاني من هو من الجاهلين**" في قطرٍ من الأقطار في وقتٍ من الأوقات، سُئل مدعٍ للعلم عن المُدبَّر، فقال: هو الذي يُوطأ في دُبره، يقول: فما لبثنا أن عُين مُفتيًا للبلاد، أين العلم؟ أين العقول؟

"**إلى أن عُبد من ليس من الصالحين، وعُبد بالمعنى الثاني من هو من الجاهلين**" في كلام للشيخ/ سليمان حول هذه المسألة لو يُقرأ علينا.

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

طالب: ما المقصود بالمُدبَّر؟

المُدبَّر: من أُعتِق عن دُبر، يعني –بعد وفاة– عن دُبر حياة المُعتِق، عُلِّق عتقه بموت المُعتِق.

جاءنا من قبل ثلاثين سنة أو أكثر شخص رأيته يسأل الشيخ/ ابن باز عن مسائل في الوضوء، وشروط الصلاة، وسألته أو سُئل وأنا أسمع عن عمله في بلده، قال: هو نائب المُفتي، فأُشير عليه أن يأتي بمنحة علمية ويدرس هنا، ودرس وأدرك خيرًا كثيرًا، ورجع نائب المفتي هناك، غُربة..غُربة البلاد الإسلامية تعيش ضياعًا مع الأسف الشديد.

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

ما في غيره، نعم.

الخامسة.

طالب: الخامسة؟

نعم، آخر شيء.

هذا يقول: سائل أفريقي، يقول: السلف كانوا يقولون: ولو.

انظر الإطلاق السلف.

جاء في مصنف عبد الرزاق عن ابن جرير، عن عطاء قال: كنت أُصلي في المطر في –ما أدري– **وساجلي والماء يسيل بجنبي، قلت: لا تُكفه، قال: إذًا يُفسِد أو يَفسد، قال: ولو دعه في الماء، قال عبد الرزاق ولا نأخذ به.**

المشكلة تنزيل (ولو) هذه على الموضع الذي ذكرناه مُشكل.

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

ماذا؟

طالب:.....

ما له علاقة بكلامنا، يعني صلوا ولو كان الماء يسيل، يعني ولو كان الماء يسيل.

طالب:.....

هو قال: ولو، يعني خلاص انتهى إلى سد ما يقدر يجاوب عليك، تناقشه ويجيء مرة، مرتين في النهاية يقول: ولو إذا انتهى ما عنده.

قال المصنِّف –رحمه الله–: "وفيه تغير الأحوال إلى هذه الغاية، صار عند الأكثر عبادة الرهبان هي أفضل الأعمال، ويسمونها: الولاية، وعبادة الأحبار هي العلم والفقه، ثم تغيرت الحال إلى أن عُبد من ليس من الصالحين، وعُبد بالمعنى الثاني من هو من الجاهلين.

قوله: (صار عند الأكثر عبادة الرهبان هي أفضل الأعمال) يُشير إلى ما يعتقده كثيرٌ من الناس فيمن ينتسب إلى الولاية من الضر والنفع، والعطاء والمنع، ويسمون ذلك الولاية والسر ونحو ذلك، وهو الشرك.

قوله: (وعبادة الأحبار هي العلم والفقه) أي: هي التي تُسمى اليوم العلم والفقه المؤلَّف على مذاهب الأئمة ونحوهم، فيطيعونهم في كل ما يطيعونك سواءً وافق حكم الله أم خالفه، بل لا يعبئون بما خالف ذلك من كتابٍ وسُنَّة، بل يردون كلام الله وكلام رسوله لأقوال من قلدوه، ويصرحون بأنه لا يحل العمل بكتابٍ ولا سُنَّة، وأنه لا يجوز تلقي العلم والهدى منهما، وإنما العلم والفقه والهدى عندهم هو ما وجدوه في هذه الكتب، بل أعظم من ذلك وأطم رمي كثيرٍ

منهم كلام الله وكلام رسوله بأنه لا يفيد العلم ولا اليقين في باب معرفة أسماء الله وصفاته وتوحيده، ويسمونها ظواهر لفظية، ويسمون ما وضعه الفلاسفة المشركون القواطع العقلية، ثم يُقدِّمونها في باب الأسماء والصفات والتوحيد على ما جاء من عند الله، ثم يرمون من خرج عن عبادة الأحبار والرهبان إلى طاعة رب العالمين، وطاعة رسوله -صلى الله عليه وسلم- وتحكيم ما أنزل الله في موارد النزاع بالبدعة أو الكفر.

قوله: (ثم تغيرت الأحوال إلى أن عُبد من ليس من الصالحين) وذلك كاعتقادهم في كثير ممن ينتسب إلى الولاية من الفساق والمجاذيب.

وقوله: (وعَبد بالمعنى الثاني من هو من الجاهلين)"

وعُبِد.

"وعُبد بالمعنى الثاني من هو من الجاهلين".

يعني في مقابل -في أول الأمر- الأحبار الذين هم العلماء.

"وذلك كاعتقادهم العلم في أناسٍ من جهلة المقلدين فيحسنون لهم البدع والشرك فيطيعونهم، ويظنون أنهم علماء مصلحون {أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ} [البقرة:12]"

طالب: انتهى، أحسن إليك.

الله صلِّ وسلم على عبدك ونبيك.

طالب:.....

يُصلح..يُصلح بقدر الإمكان.

طالب:.....

نقول: يُصلح بقدر الإمكان.

طالب:.....

بالتعاون مع المدير يُخوفهم من الله.

طالب:.....

وهم قصدهم الكسب.

طالب:.....

العيال ألحقهم بمدارس أهلية، وإن جاءت النتيجة مجموع ما درسوه معه كمله، إذا جاءت النتيجة غياب بعذر صفر، غياب بدون عذر صفر، كل شيء متفوق متفوق، تسأله عن -ثاني متوسط- ما حكم أكل الخبز؟ يقول: حرام.

طالب:.....

أنت تأكله كل يوم تقول: حرام!! قال: واجب. مشكلة..مشكلة.

طالب: تركيب الرموش الاصطناعية يا شيخ.

وصل.

طالب:.....

ماذا تقول؟

طالب:.....

قل له: يُحاول يُسدد ويُقارب ويُصلح بقدر الاستطاعة، إن استطاع أن يُصلح شيئًا وإلا ينتقل.